

## مجموعة ولفسبيرج

### بيان ولفسبيرج ضد الفساد

قامت مجموعة ولفسبيرج<sup>1</sup> بإعداد البيان التالي بالتعاون وثيق مع الشفافية الدولية ومعهد بازل حول الحوكمة لوصف دور مجموعة ولفسبيرج والمؤسسات المالية بعمومية أكثر دعماً للجهود الدولية في مكافحة الفساد، وتحديد بعض التدابير التي يمكن للمؤسسات المالية النظر فيها من أجل منع الفساد في عملياتها الذاتية وحماية نفسها من أن تستغل عملياتها فيما له صلة بالفساد.

إن قرار مجموعة ولفسبيرج بإصدار هذا البيان المكرس لمسألة الفساد في هذا الوقت قد جاء بمناسبة عدد من التطورات من بينها معاهدة الأمم المتحدة ضد الفساد، والتي دخلت حيز التنفيذ في 9 ديسمبر 2005 وهي إضافة مهمة للقوانين الوطنية الحالية والقوانين العابرة للحدود التي هدفها مكافحة الفساد<sup>2</sup>. وصفت مقدمة معاهدة الأمم المتحدة لمحاربة الفساد آثار الفساد بأنها تنسف حكم القانون والعمليات الديمقراطية والحريات الأساسية للإنسان، وتفقر الدول، وتشوه التجارة الحرة والمنافسة، هذا إلى جانب انخفاض مستوى وفعالية الاستثمار والتمويل وبالأخص في المجتمعات المحرومة اقتصادياً.

## 1. المقدمة

<sup>1</sup> تتألف مجموعة ولفسبيرج من المؤسسات المالية الدولية القيادية التالية: ايه بي إن أمرو، بانكو سانتاندر، بنك طوكيو- ميتسوبيشي- يو إف جي، باركليز، سيتي جروب، كريديت سويس، البنك الألماني، جولدمان ساش، إتش إس بي سي، جي بي سي مورجان تشيس، سوسيتي جنرال، و يو بي إس. أعد هذا البيان بالاشتراك مع الشفافية الدولية ومع الأستاذ مارك بيث من معهد بازل حول الحوكمة

<sup>2</sup> تشمل الأمثلة على ذلك: the 1997 OECD Convention on Bribery of Foreign Public Officials in International Business Transactions; Criminal Law Convention on Corruption, Strasbourg 27/01/1999 European Treaty Series 173; Convention on the Protection of the Financial Interest of the EU EG Nr. C316/48 27 November 1995 and C221/11 19 July 1997; and the 1996 Inter-American Convention Against Corruption.

في حين أنه ليس هنالك تعريف واحد للفساد، فإنه يوصف بشكل عام بأنه يشترك فيه سوء استغلال المنصب العام أو الصلاحية العامة لتحقيق مكسب خاص بتقديم أو الوعد بتقديم أي شيء ذي قيمة، بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى موظف عام أو مرشح سياسي، أو حزب أو مسؤول حزب من أجل الحصول على عمل أو الاحتفاظ بعمل أو توجيهه عمل أو تأمين أية منفعة أخرى لا حق له فيها في تسيير العمل. وعلى النقيض من ذلك، فإن الفساد يشتمل على طلب أو قبول أي شيء ذي قيمة من جانب ذلك الشخص كشرط لمنحه عملاً أو منفعةً أخرى على نحو غير سليم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وغالباً ما يكون الفساد مصحوباً بجريمة منظمة أو غسل أموال وأحياناً حتى بتمويل الإرهاب.

تتطلب الحرب على الفساد جهوداً شاملةً من أطراف متعددة بقيادة الوكالات الحكومية العابرة للحدود والوطنية ودوائر تنفيذ القانون ويعينها في ذلك المجتمع المدني ومجتمع الأعمال الأوسع. إن أعضاء مجموعة ولفسبيرج ملتزمون بالاشتراك في هذه الحرب، وهي بطبيعة الحال تعارض كل أشكال الفساد وملتزمون بالتقيد بالقوانين الموضوعية لمحاربة الفساد. سيقوم أعضاء مجموعة ولفسبيرج بتنسيق جهودهم في محاربة الفساد مع تلك الجهود التي تبذلها الحكومات ذات الولاية القضائية على المؤسسات المالية المعنية وغيرها من مؤسسات القطاع العام والقطاع الخاص، والمنظمات والمجتمع المدني حسبما تعتبره المؤسسات المالية مناسباً.

يدرك أعضاء مجموعة ولفسبيرج أنه يمكن أن يساء استعمال مؤسساتهم لغايات دفع الرشاوى أو غسل عائداتهم، وبالتالي فإنهم يدركون الحاجة إلى اتخاذ التدابير العملية للعمل ضد

وكسبح إساءة الاسـتعمال تلك. وفي حين أن الأعضاء ملتزمون التزاماً قانونياً بالإبلاغ عن النشاط المشبوه طبقاً للقوانين سارية المفعول والتي قد يكون له صلة بالفساد عند الكشف عنه في العمليات المالية للعملاء. وفي معظم الحالات، وبدون معلومات إضافية، قد يكون من المستحيل الكشف عما إذا كانت معاملة العميل يدخل فيها الفساد أو مرتبطة بالفساد على نحو آخر.

## 2. النطاق

يتعرض هذا البيان بدراسة مسألة الفساد العام من المناظر التالية:

- أولاً، يبحث هذا البيان في تدابير منع الفساد التي قد تعتبرها المؤسسات المالية ذاتها داخلية لضمان تمسك موظفيها بأعلى معايير النزاهة؛
- ثانياً، إنها تنظر في إساءة استعمال المؤسسات المالية وتعييضها للمزيد من أعمال الفساد بالإضافة إلى بعض التدابير التي يمكن للمؤسسات المالية تطبيقها في محاولة منها لتقليص النشاط المنطوي على فساد؛ و
- ثالثاً، تبرز أهمية الأخذ بوسيلة متعددة الجوانب لمحاربة الفساد وتشمل جهود الحكومات وغيرها من الكيانات الأخرى. مجالات التعاون الخاصة بالنواحي المالية للفساد تم بيانها للمزيد من النظر في الجزء الأخير من هذا البيان، والهدف من ذلك هو تشجيع المزيد من الحوار بين الأطراف المعنية.

يوفر الملحق المرفق بهذا البيان إرشاداً إلى المخاطر المختلفة الملازمة للفساد، والتدابير الممكنة لكبح إساءة استعمال المؤسسات المالية لغرض الفساد.

### 3. التدابير الداخلية للمؤسسات المالية

يتعرض هذا الجزء لبحث التدابير الداخلية التي يمكن للمؤسسات المالية النظر في اتخاذها لمنع موظفيها ومكاتبها من التورط في الفساد.

منذ مدة طويلة والناس ينظرون إلى الفساد باعتباره ملازماً للقطاع العام<sup>3</sup> بما في ذلك الأشغال العامة، الأحزاب السياسية، الشرطة، الضرائب وسلطات الترخيص، وكذلك ملازمته لبعض القطاعات الصناعية شاملة الدفاع، العقارات، الإنشاء، النفط والغاز والمعادن وصناعات التعدين. قامت كيانات ذلك القطاع العام والصناعات بتنفيذ ويتعين عليها أن تنفذ سياسات وتدابير ووسائل تحكم مناسبة ومصممة لمحاربة الفساد.<sup>4</sup> توصي مجموعة ولفسبيرج بأن تنظر المؤسسات المالية في إيجاد تدابير مناسبة مما يتطلب من الموظفين والمسؤولين التمسك بأعلى معايير النزاهة.

في الحد الأدنى، ينبغي أن تحظر المؤسسات المالية تورط موظفيها والمسؤولين فيها في الفساد في

<sup>3</sup> انظر مقياس الشفافية العالمي الدولي للفساد، الذي ينشر سنوياً.  
<sup>4</sup> من الأمثلة الحديثة على مبادرات القطاع الخاص الرامية إلى محاربة الفساد من خلال تبني مبادئ سلوك مضادة للفساد مبادرة WEF للتحزب ضد الفساد "مبادئ PACI" التي استمدت من مبادئ Business TI لمواجهة الرشوة (انظر [www.transparency.org/content/download/5102/29957/file/business\\_principles.de.pdf](http://www.transparency.org/content/download/5102/29957/file/business_principles.de.pdf)). لقد تم تبني مبادئ PACI (انظر [www.weforum.org/site/paci](http://www.weforum.org/site/paci)) من قبل أكثر من 110 شركات في أنحاء العالم وهي شركات من قطاعات الطاقة، الهندسة والإنشاء والمعادن والتعدين، وهناك أمثلة أخرى من الشراكات بين القطاعين العام والخاص لمحاربة الرشوة بما في ذلك المبادرة النشطة لشفافية الصناعات (انظر <http://www.eitransparency.org>) تحالف "انشر ما تدفع" (انظر <http://www.publishwhatyoupay.org>) وخطة عمل الدول الثماني الكبرى لمحاربة الفساد وتحسين الشفافية من بين جهات أخرى. ملاحظة: إن المبادرات المذكورة في هذه الملاحظة الهامشية هي على سبيل الأمثلة فقط ولا تشكل أي جزء من مصادقة مجموعة ولفسبيرج.

جميع معاملات الأعمال التي تنفذ بشكل مباشر أو غير مباشر وهم يعملون باسم أو بالنيابة عن مخدمهم. يمكن أن يشمل التدبير المناسب أن يؤخذ بالحسبان، على سبيل المثال، حجم وطبيعة ومخاطر كل عمل من أعمال المؤسسة المالية، وعلى الأخص فإن ذلك يجب أن يشمل:

- عرض وقبول الهدايا ووسائل التحكم في المصاريف المرتبطة بالسفر والترفيه؛
- تقديم المساهمات السياسية والخيرية؛
- معاملة دفعات التسهيلات؛ و
- استعمال الوسطاء و/ أو الوكلاء ممن يوكل إليهم العمل بالنيابة عن المؤسسة المالية.

#### 4. إساءة استعمال النظام المالي من خلال الفساد

يمكن إساءة استعمال المؤسسات المالية لزيادة أعمال الفساد، فمثلاً:

- إيعاز عميل بتوجيهه أو تحصيل أموال لغايات دفع رشوة؛
- قيام مرتشي بوضع حصيلة دفعة رشوة غير شرعية في النظام المالي؛
- إيداع أصول مختلسة من الدولة؛ أو
- مقاصة معاملات في أي من الحالات أعلاه.

في معظم الحالات، وبدون المزيد من المعلومات، يستحيل بالنسبة للمؤسسات المالية التمييز بين الحسابات والمعاملات المصحوبة بالفساد وتلك الحسابات والمعاملات القائمة على أساس قانوني وتجاري سليم. هذا على وجه الخصوص، لكن ليست هذه هي الحالة حصراً عند التعامل مع شركات كبرى ذات عمليات تجارية معقدة. إن المسؤولية الرئيسية عن التأكد من عدم تحصيل الأموال أو استعمالها في عمليات غير شرعية بما

في ذلك الرشوة، يجب أن تقع على عاتق عميل المؤسسة المالية أو ممثلي العميل. وهذا صحيح بشكل خاص حيث أنه ينذر أن يكون لدى المؤسسة المالية رقابة كاملة على النشاطات المالية للعميل.

إن المعاملات التي يدخل فيها حصيلة الفساد غالباً ما تتبع أنماطاً من السلوك الشائع في غسيل الأموال الملائم لبعض النشاطات الجنائية. لذا، فإن التمسك بالسياسات والتدابير ووسائل التحكم الحالية في غسيل الأموال مهم في الحرب ضد الفساد. وللسبب ذاته، فإن المعايير والإرشادات المنصوص عليها في الأوراق الحالية مشابهة من حيث العلاقة لتقرير وإدارة مخاطر غسيل الأموال المرتبط بالفساد.<sup>5</sup>

## 5. المقاربة القائمة على الخطر

قبل تطبيق السياسات والتدابير ووسائل التحكم في مكافحة غسيل الأموال، يمكن للمؤسسات المالية اعتبار أن من المهم التعرف على معايير لتقييم المخاطر المحتملة لغسيل الأموال من خلال خطوط أعمالها ذات الصلة ومجالات التشغيل. لقد بذلت مجموعة ولفسبيرج غاية الجهد وبشكل أكثر عمومية حول معايير الخطر ومتغيرات الخطر في إرشادات ولفسبيرج حول المقاربة القائمة على الخطر، وإن هذا الدليل الإرشادي يخصص إلى حد ما تقييم مخاطر غسيل الأموال التي لها صلة بالفساد. إن الكيفية التي يمكن بها لطريقة المؤسسات المالية في التقييم العام للخطر وتدابيرها الخاصة بغسيل الأموال وتطبيق ذلك على مكافحة غسيل الأموال المرتبط بالفساد

<sup>5</sup> انظر <http://www.wolfsberg-principles.com>

قد تمت دراستها في الملحق وهي مبينة على المعايير التالية:

- خطر الخدمات
- خطر الدولة
- خطر العميل
- خطر الصناعة
- مؤشرات خطر المعاملة ("الأعلام الحمراء")

حيثما يتم التعرف على عوامل الخطر وتحديدتها، فإنه يجب إجراء تقييم حول ما إذا كان العميل هو من يجب أن ينصب عليه التركيز بصورة خاصة. كما أن الاجتهاد اللازم المعزز ومراقبة المعاملات وموافقة الإدارة العليا ومراجعة الرقابة يجب أن تطبق على أولئك العملاء وعلى عملياتهم المالية حسبما يكون مناسباً.

## 6. الإبلاغ عن النشاط المشبوه

حيثما تقود الظروف إلى جعل مؤسسة مالية ما تشتهه بوجود الفساد، فإنه يتعين عليها تعهد القيام ببذل الجهد اللازم الإضافي، وإمكانية اتخاذ المزيد من الخطوات بما فيها، حيثما يكون الأمر مناسباً، إيداع تقرير عن وجود نشاط مشبوه.

## 7. طريقة مشاركة العديد من المعنيين

تعترف معاهدة الأمم المتحدة ضد الفساد بحاجة الدول إلى التعاون فيما بينها من أجل منع الفساد وكبحه، كما تعترف بأنه إذا ما أريد للجهود أن تكون فعالة، فإن اشتراك ودعم الأفراد والمجموعات من خارج القطاع العام مطلوبة، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات القائمة على

الأقليات. كما أن لشركات القطاع الخاص والمنظمات الصناعية المرتبطة بها، وغرف التجارة والمنظمات الصناعية الأخرى دور مهم تلعبه في هذا الخصوص من حيث إبلاغ المؤسسات المالية بالتطورات الخاصة بمنع الفساد من قبل القطاعات الصناعية أو المؤسسات الفردية.

تدعم مجموعة ولفسبيرج الدعاية الموجهة من العديد من المعننيين ودعوتهم إلى التصدي للمجالات المهمة التالية، حيث أن تعميم الخوار والتعاون قد يؤدي إلى إحداث تحسينات لمنع وإعاقة الرشوة وأنشطة الفساد الأخرى حسبما تؤثر في القطاع المالي، وعلى الأخص:

- الحكومات ووكالاتها: ائتمان الصادر، معونة التطوير، دوائر الإقراض والتجارة، حتى يمكن القيام بالاجتهاد اللازم المنسق والمراقبة من قبل تلك الحكومات ووكالاتها، إلى جانب وسيلة فعالة ومناسبة تتبع حركة تحويل الأموال والاقتراض والنظر في تأسيس مثل هذه الوسيلة من الحكومات والدوائر المذكورة.

- الحكومات والهيئات الدولية: حتى يمكن تطوير طريقة أكثر تنسيقاً وانسجاماً بين الحكومات لاسترجاع واستعادة الأصول التي لدى المؤسسات المالية والتي يعرف بأنها مرتبطة بالفساد.

- وحدات تنفيذ القسانون والمخابرات المالية: يتعين على هذه الوحدات تحديد والتعرف على التقنيات الجديدة التي يستعملها من يقومون بغسيل الأموال فيما له صلة بالرشوة ونشاط آخر من أنشطة الفساد، وتعريف المجتمع المالي بتلك



- دوائر التنظيم والمراقبة: فيما يخص تطوير سياسات وتدابير تتماشى مع تعريف وتحديد الأشخاص المكشوفين سياسياً وكذلك الإدارة الأولية والمستمرة للعلاقات مع العملاء الذين يقعون ضمن هذه الفئة.
- المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية: يتعين عليها تحديد الاتجاهات والأنماط والآليات التي يستعملها الراشيون والمرتشون، وبذلك يتم الحصول على فهم أفضل لأسباب ونتائج الرشوة وأي نشاط فساد آخر للحيلولة دون سوء استعمال المؤسسات المالية في ارتكاب تلك الجرائم ودعم تطوير المعايير ووسائل التحكم المناسبة.

تعتقد مجموعة ولفسبيرج أن الحوار البنّاء في هذا المجال سوف يساعد في الوعي والمعرفة ومقدرة تلك الوكالات والمؤسسات على تحديد ومعرفة الاتجاهات والأنماط والوسائل الخاصة بغسيل الأموال والآليات المستخدمة في تعميق أعمال الرشوة والفساد، وبمساعدة فعالة من مشاركة القطاع الخاص ستصبح المؤسسات المالية في وضع أفضل لمساعدتها في الحرب لمنع و/أو الكشف عن والإفصاح عن حوادث الفساد.

## مجموعة ولفسبيرج

### الملحق- الإرشاد

يوفر هذا الملحق الإرشاد فقط وهو مبني على الأوراق الحالية لدى مجموعة ولفسبيرج. وبالأخص، فإنه مبني على مبادئ ولفسبيرج لمكافحة غسل الأموال في معاملات البنوك الخاصة، ومبادئ ولفسبيرج لمكافحة غسل الأموال بالنسبة للبنوك المراسلة ونشرة الأسئلة التي يتكرر طرحها (FAQs) حول معاملات البنوك المراسلة، ودليل ولفسبيرج حول المقاربة القائمة على الخطر والتي يجب أن تقرأ مع الأجزاء المناسبة من هذا الملحق.

كما نؤه إليه أعلاه، فقد تم منذ مدة طويلة الربط بين الرشوة والقطاع العام واعتبارها صنوان وكذا في بعض القطاعات الصناعية. وفي حين أن القطاع المالي ذاته ينذر أن يرتبط مباشرة بارتكاب الرشوة، إلا أنه مع ذلك يمكن أن يساء استعماله من قبل أولئك الراشدين والمرتشين، بما في ذلك غسل العائدات من الرشوة. يقوم الإرشاد (الدليل) في هذا الملحق بدعم البند 4 أعلاه بإبراز بعض المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية بالنسبة للنشاط المالي للعميل الذي يتم من خلال المؤسسة المالية والتدابير المحتملة لمواجهة تلك المخاطر معروضة أدناه.

#### 1. خطر الخدمات

يمكن أن يتم دفع الرشواى واستلامها من خلال تشكيلة من الخدمات التي تقوم بها المؤسسات المالية. ومهما يكن من أمر، فبالنظر إلى هذا الخطر وتقييم التعرض له، يوجد هنالك بعض الخدمات التي يمكن اعتبارها قابلة أكثر من غيرها للاختراق وإساءة الاستعمال في هذا

المجال. تم أدنياه إبراز المخاطر والتدابير المحتملة للتغلب عليها، هذا إلى جانب أية "أعلام حمراء"<sup>6</sup> ذات صلة خاصة (حيثما كان مناسباً):

## 1.1 معاملات البنوك الخاصة

**المخاطر-** معاملات البنوك الخاصة؛ وبخاصة معاملات البنوك الخاصة الدولية، قابلية للاختراق لأسباب مختلفة. وتشمل هذه الأسباب مزايا القيمة العالية الصافية لقاعدة العملاء، طبيعة كونها مؤسسات معفاة تعمل خارج الحدود والتسهيلات التي تقدمها ونوع المنتجات والخدمات المتوفرة فيها (مثل حماية الأصول ووسائل الاستثمار كصناديق الاستثمار، المؤسسات، شركات الاستثمار الخاصة، والحوالات السلوكية العابرة للحدود... إلخ) وبخاصة وأن المرتشين قد يلجأون إلى البحث عن خدمات مصرفية دولية خاصة.

**التدابير المخففة-** التدابير المخففة المهمة هي تلك الخاصة بتدابير وإجراءات قبول العميل/ المالك الحقيقي بناءً على التحقق من الهوية والاجتهاد اللازم بما في ذلك إثبات مصدر الثروة ومصدر الأموال التي يتم إيداعها. هذه التدابير يجب أن تأخذ بالحسبان مؤشرات الخطر مثل الدول المعروفة بأنها تمثل خطورة عالية في الفساد، سواء تم تصنيف العميل كشخص مكشوف سياسياً أم لا، وسواء أكان

---

<sup>6</sup> في معظم الحالات لن تكون المؤسسات المالية على دراية بالضرورة أن الفساد داخل في عمليات معينة، يرمز إليها بـ "أعلام حمراء" يمكن التعرف عليها في مراقبة عمليات مكافحة غسيل الأموال. ويتوجب على المؤسسات المالية اتخاذ تدابير للتصدي لمعاملات "الأعلام الحمراء" تلك. لا ينبغي اعتبار أي نوع أو نمط من المعاملات المذكورة كمعاملات "أعلام حمراء" بشكل تلقائي كمعاملات مشبوهة دون إجراء المزيد من الاستقصاء والتحري. فالأعلام الحمراء المذكورة في هذا الملحق لا تشكل قائمة شاملة، ولا يقصد بها أن تستعمل من قبل المؤسسات المالية كمجموعة قواعد إلزامية يجب تطبيقها. فلكل مؤسسة مالية أن تأخذ وجهة نظرها الخاصة حول أفضل الطرق لتشكيل مراقبتها بناءً على ظروفها هي.

العميل يشتغل في صناعة عالية الخطورة (مثل صفقات الأسلحة أو العمل كوسيط لتجار الأسلحة أو قطاعات صناعية أخرى... إلخ). إن الالتزام والتمسك بمبادئ ولفسبيرج بشأن مكافحة غسيل الأموال في معاملات البنوك الخاصة يجب أن يشكل إدارةً فعالةً للخطر في هذا المجال.

**الأعلام الحمراء-** الحوالات السلوية أو النقدية الكبيرة إلى أو من أحد حسابات عميل بنك خاص حيث لا تتفق تلك الحركة في الحساب مع النشاط الشرعي أو المتوقع، وبالأخص الحركة الكبيرة في فترة زمنية قصيرة نسبياً و/ أو استعمال غير مناسب لوسائل شركة لإضفاء الغموض على الملكية و/ أو إشراك صناعات و/ أو دول تمثل زيادةً في خطر الفساد هي مما يثير الاشتباه أيضاً.

## 2.1 تمويل مشروع/ اعتماد للتصدير

**المخاطر-** توفير التمويل لعملاء مؤسسة مالية و/ أو الاشتراك في معاملات مرتبطة بنشاطات تمويل مشروع كبير، مثل تلك الموجهة لدعم مشاريع البنية التحتية/ المشاريع الإنشائية للقطاع العام أو استغلال موارد طبيعية هي من بين تلك المعاملات القابلة للاختراق ودفع الرشاوى على نحو خاص، وذلك ليس أقله بسبب حجم وتعقيد المشاريع من هذه الطبيعة، إلى جانب كبر عدد المشتركين المشتغلين فيها مثل الوكالات الحكومية لائتمان الصادر، الشركات والبنوك الخاصة. تكون مسؤوليات المؤسسات المالية محدودةً عمومياً تجاه اشتراكها المباشر في الاستشارة المالية، ترتيب عملية التمويل مثل المقترض، المصدر أو الراعي وحينها فقط فيما يخص توزيع الأموال إلى أو باسم وبالنيابة عن العميل المباشر.

**التدابير المخففة** - حيثما تشترك الحكومات أو المنظمات الدولية أو منظمات الإقراض متعددة الأطراف في منح القروض أو التبرعات أو غيرها من الترتيبات أو في تسهيل التجارة من خلال اعتمادات تصدير، فإنه يمكن للمؤسسات المالية الدخول في هذه الترتيبات. وفي ظل هذه الظروف، يمكن للمؤسسات المالية أن تتوقع بشكل معقول أن تكون تلك الحكومات أو المنظمات قد قامت بعمليات التقييم المناسبة (بذل الاجتهاد) تجاه الأطراف المشتركة فيها واتخاذ التدابير الأخرى المناسبة للتأكد من عدم شطب الأموال لدفع الرشاوى. وعلى أية حال، فإنه ينبغي على المؤسسات المالية إكمال القيام ببذل الاجتهاد اللازم الخاص بها وفق ما يكون مناسباً لعملائها.

إن العوامل التي يمكن أن تنظر فيها مؤسسة مالية يشترك عملائها بشكل مباشر في تمويل مشروع أو نشاطات ذات صلة، قد تشمل خطر الدولة وخطر الصناعة والخطر السياسي (انظر البند 2، والبند 3 أدناه) وكذلك ببذل الاجتهاد اللازم أو الاجتهاد اللازم المعزز تجاه العميل، فقد يكون من المناسب مثلاً النظر في سجل العميل فيما يخص الإدانات أو العقوبات الأخرى على الفساد، إن كان معروفةً. ولن يكون من المعقول مد الاجتهاد اللازم إلى ما وراء العميل المباشر ليطال العملاء الفرعيين، أو الموردين، أو الوكلاء أو الاستشاريين أو غيرهم من الوسطاء. وعلى كل حال، إذا ما رأت المؤسسة المالية شيئاً ما غير مألوف بشأن المعاملة، فإن عليها السعي للحصول على إيضاح حول المسألة لتبديد القلق الذي قد يساورها بخصوص المعاملة.

### 3.1 المعاملات البنكية بالتجزئة

**المخاطر-** إن تنوع المنتجات والخدمات التي تقدم من خلال المعاملات المصرفية بالتجزئة تؤدي إلى وجود تشكيلة ضخمة من العملاء. إن هذا العامل متى ما اجتمع من طبيعة ومقدار المعاملات التي تنفذ من خلال المعاملات المصرفية لتجارة التجزئة تعني أنه يستحيل تماماً أن يتم بالتحديد التعرف على المعاملات التي يمكن أن تكون مرتبطةً بنشاطات فساد، وبالأخص الفساد الضئيل. إلا إذا كانت تلك المعاملات غير مألوفة بشكل كاف وتم التعرف عليها من خلال المراقبة المصممة للكشف عن غسيل الأموال.

**التدابير المخففة-** على العموم، يتعين تطبيق سياسات مكافحة غسيل الأموال لدى بنوك التجزئة والتدابير الخاصة بذلك بتبني الطريقة القائمة على الخطر.

### 2. خطر الدولة

الدول التي تم تحديدها من قبل مصادر موثوقة على أنها ذات مستويات مهمة في مجال الفساد، للمزيد من المعلومات، انظر دليل ولفسبيرج عن المقاربة القائمة على الخطر.

### 3. خطر العميل

بعض العملاء ممن تم التعرف عليهم من خلال بذل الاجتهاد اللازم أو الاجتهاد اللازم المعزز (مبدئياً وعلى الدوام) يجتمل أن يشكلوا درجة أكبر من الخطورة. يمكن أن يشمل ذلك الاجتهاد اللازم أو الاجتهاد اللازم المعزز على معلومات سلبية متاحة عموماً من مصادر موثوقة تثير الشبهة حول نشاطات العميل

بخصوص الفساد أو تشير بالفعل إلى وجود  
حاكمات أو دعاوى سبق رفعها من قبل  
السلطات الحكومية و/ أو سلطات تنفيذ  
القانون. وقد تم أدناه إبراز المخاطر  
والتدابير المحتملة للتخفيف منها إلى جانب  
أية معاملات معينة مما هو مشار إليه بالأعلام  
الحمراء. ومن الأمثلة على ذلك:

### 1.3 الأشخاص المكشوفون سياسياً - من المحتمل

أن يشكل الأشخاص المكشوفون سياسياً خطورةً  
أكبر لكونهم إما في مناصب تمكنهم من ممارسة  
نفوذ غير أصولي أو يتخذون قرارات حول سير  
الأعمال من قبل أطراف في القطاع الخاص،  
أو يكون لديهم إمكانية الدخول إلى  
حسابات الدولة وأموالها.<sup>7</sup>

**الأعلام الحمراء - التحوييلات النقدية أو**  
السلكية الكبيرة إلى أو من حساب عميل  
يعرف بأنه شخص مكشوف سياسياً حيثما  
تكون تلك الحركة في الحساب غير متفقتة ولا  
متسقة مع النشاط الشرعي أو المتوقع  
لذلك الحساب. وبخاصة حركة الحساب الكبيرة  
على مدى قصير من الزمن و/ أو الاستعمال  
غير المناسب لوسائل الشركة أو غيرها من  
الوسائل لإضفاء الغموض على الملكية يمكن  
أن يثير الشكوك والشبهة أيضاً.

### 2.3 "الوسطاء/ الوكلاء في بعض الصناعات-

عادةً ما تستعمل خدمات الوسطاء/ الوكلاء  
من قبل الشركات للمساعدة في تأمين أو  
الحصول على أعمال في الخارج. وقد استعملت  
العمليات التي تدفع للوكلاء في بعض الأحيان  
لغايات رشوة المسؤولين الحكوميين

<sup>7</sup> التدابير المخففة: عندما يكون الأشخاص المكشوفون سياسياً عملاء لبنوك  
خاصة، فإنه يجب إخضاعهم إلى تحييص وتدقيق أشد وأعظم. انظر مبادئ ولفسبيرج  
حول مكافحة غسيل الأموال في معاملات البنوك الخاصة وكذلك نشرة FAQs حول  
الأشخاص المكشوفين سياسياً في الموقع: <http://www.wolfsberg-principles.com/>.

بالنيابة، وإن من الصعوبة بمكان التعرف على الوسيط و/ أو الوكيل.

**التدابير المخففة-** إذا تمكنت مؤسسة مالية من تحديد أن مرشحاً أو عميلاً لبنك خاص كوسيط و/ أو وكيل وبالأخص في صناعات و/ أو قطاعات يعرف بأنها تشكل خطر فساد متزايد، فإنه يمكنها أن تقرر بأن القيام ببذل الاجتهاد اللازم سيكون مناسباً، لأن الخدمات (البنوك الخاصة)، الصناعة، الدولة و/ أو مؤسسات الخطر الانتقالي موجودة ويمكن أن تزيد الخطر المائل على المؤسسة المالية في تعاملها مع العميل. وفي هذه الظروف، يمكن للمؤسسة المالية النظر في ممارسة واحد أو أكثر مما يلي كجزء من الاجتهاد اللازم المعزز للتأكد مما إذا كان العميل:

- لديه أحد من أفراد أسرته في منصب حكومي، وبخاصة إذا كان فرد الأسرة يعمل في منصب مشتريات أو من صناعات القرار أو مسؤول رفيع المستوى في دائرة من المعلوم أن الوسيط يتعامل معها وأن ذلك التعامل هو ما يرمي إليه الوسيط؛
- قد قصر عند الطلب (أو كان متردداً على نحو يثير الشبهة) في الكشف عن المالكين، الشركاء أو الموكلين (الأصلاء)؛
- يستعمل شركات موهبةً أو شركات قابضة أو تشكيلات مساوية لها تتستر على الملكية دونما تفسير معقول؛
- ليس لديه سوى القليل أو لا شيء على الإطلاق من الخبرة في الصناعة أو الدولة التي هو على صلة بها كوسيط والتي يسعى إلى تمثيل الشركة فيها؛



- يتوقع دفعات عمولة كبيرة كوسيط إما بشروط نهائية أو كنسبة مئوية من مبلغ العقد الرئيسي الذي ليس بالإمكان التحقق منه ومن الدور الذي يتعهد؛
- مكلف بالعمل من قبل شركة سمعتها فيما يخص دفعات تلك العمولة موضع تساؤل بالرجوع إلى إدانات سابقة أو دعاوى حكومية سابقة أو معروف عنها أنها تشتغل وتتورط في دفعات غير مناسبة لمنظمات حكومية.

**الأعلام الحمراء** - الخوالات النقدية أو السلوية الكبيرة إلى أو من حساب عميل معروف بأنه وكيل أو وسيط حيث تكون تلك الحركة في الحساب لا تتفق مع النشاط الشرعي أو المتوقع، وبخاصة الحركة الكبيرة في فترة زمنية قصيرة و/ أو الاستعمال غير المناسب لوسائل شركة لإضفاء الغموض على الملكية و/ أو إشراك صناعات و/ أو دول تمثل زيادةً في خطر الفساد إلى حد يثير الشبهة أيضاً.

**3.3 المراسلون** - عادةً ما يمثل عملاء المراسلون مخاطراً أعلى لأن البنك لا يرتبط بعلاقة مباشرة مع عملاء البنك المراسل. لذا، فإنه ليس بوسع البنك بطبيعة الحال التحقق من هوية أولئك العملاء المستترين وفهم طبيعة الأعمال والمعاملات التي تقوم بمعالجتها بالنيابة عنهم (مثل الخوالات السلوية ومقاصة الشيكات).<sup>8</sup>

**خطر الصناعة** - بعض قطاعات الأعمال والصناعات معروف تاريخياً بأنها ذات

<sup>8</sup> انظر مبادئ ولفسبيرج حول مكافحة غسيل الأموال بشأن معاملات البنوك المراسلة، وكذلك نشرة ولفسبيرج (FAQs) عن معاملات البنوك المراسلة: <http://www.wofsborg-principles.com/>

مستويات عالية ملحوظة من الفساد، ولذا فإن المؤسسات المالية تحتاج إلى أن تقوم، بناءً على معاييرها الخاصة، بتقييم ما إذا كان عميل ما يمثل خطورةً عاليةً من الفساد.